



جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة الخارجية والصناعة

الوزير

سجل في ٣ / ٢٠٠٥

قرار وزاري رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٠٥

صادر بتاريخ ٣ / ٢٠٠٥

وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٤١ بقع التذليس والغش المعدل بالقانون رقم ٢٨١ لسنة ١٩٩٤ .

و على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ولائحته التنفيذية .  
وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته .  
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ بشأن حماية الملكية الفكرية ولائحته التنفيذية .  
وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة التجارة الخارجية والصناعة .  
وعلى قرار وزير النعمين والتجارة الداخلية رقم ١١٣ لسنة ١٩٩٤ .  
وعلى مذكرة رئيس مصلحة الرقابة الصناعية المؤرخة / / ٢٠٠٤ .

قــــــــــــرر


( مادة أولى )

تلتزم كافة مطابع مواد التعبئة والتغليف ( صفيح - ألومنيوم - ورق كرتون - بلاستيك - زجاج .. )  
وحدات الطباعة الملحقة بالمصانع والوحدات الحكومية والجمعيات الأهلية التابعة لوزارة الشئون  
الإجتماعية أو الجمعيات التعاونية الإنتاجية بالتسجيل بمصلحة الرقابة الصناعية قبل بدء نشاطها في  
طب مواد التعبئة والتغليف وطرحها في الأسواق .

يُقدم طلب الحصول على شهادة قيد بسجل المطابع على النموذج المعد لذلك والذي يمكن الحصول  
عليه من مصلحة الرقابة الصناعية بعقرها الرئيسي وفروعها بالمحافظات أو عن طريق الوسائل  
الإلكترونية داخل حافظة موضح عليها اسم المطبعة أو المصنع الموجود به وحدة الطباعة والعنوان  
واسم المدير المسئول مع مراعاة أن تكون بيانات كل مستند مكتوبة بخط يقرأ بوضوح وخالية من أي  
كشط أو تصحيح مصحوباً بالمستندات التالية :-

- ١- صورة من رخصة التشغيل للمطبعة أو المصنع.
- ٢- شهادة قيد بغرفة صناعات الطباعة باتحاد الصناعات المصرية.
- ٣- صورة من استمارة ٢ تأمينات إجتماعية على العاملين بالمطبعة.
- ٤- صورة من البطاقة الضريبية.
- ٥- صورة من البطاقة الشخصية أو الرقم القومي للمدير المسئول.
- ٦- إيصال كهرباء أو فاتورة تليفون خاص بالمطبعة.

D:/MO-2005/ KR01



  
جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة الخارجية والصناعة  
الوزير

٧- ما يفيد سداد قيمة التكاليف المعيارية لإصدار شهادة القيد بسجل المطابع على أن تسدد هذه القيمة أما نقداً بخزينة المصلحة بالمقر الرئيسي أو عن طريق حوالة بريدية أو بشيك مقبول الدفع لصالح مصلحة الرقابة الصناعية.

( مادة ثالثة )

تحصل التكاليف المعيارية للقيد بسجل المطابع وهي ثلاثمائة جنيه مصرى عند طلب القيد.

( مادة رابعة )

يخصم ما يعادل سبعون فى المائة من المبالغ المسددة والمحددة بالعملة الثالثة لصالح مصلحة الرقابة الصناعية لتغطيه التكاليف التى تتحملها المصلحة ويتم صرفها طبقاً للقواعد التى تضعها السلطة المختصة ويؤول باقى المبلغ إلى الخزنة العامة للدولة.

( مادة خامسة )


تمسك مصلحة الرقابة الصناعية دفاتر سلسلة تسجيل كافة المطابع ووحدات الطباعة بالمصانع ويكون لكل مطبعة أو وحدة طباعة رقم مسلسل ثابت وتمنح المصلحة شهادة قيد لسجل المطابع وهذا السجل سارى لمدة خمس سنوات ويجب أن يكون شهادة القيد بسجل المطابع خالية من أى كسب أو تصحيح لبياناتها وأن تكون مختومة بخاتم شعار الجمهورية.

( مادة سادسة )

تلتزم كافة المطابع ووحدات الطباعة بطبع رقم تسجيلها على كافة المطبوعات التى يتم طباعتها وعنوان المصنع المنتج للسلعة التى يتم تغليفها أو تعبئتها فى هذه الأغلفة أو العبوات وذلك بطريقة واضحة والاحتفاظ بكافة العقود والمستندات الدالة من الجهة الطالبة للطباعة.

( مادة سابعة )

يحظر على كافة المصانع حيازة مواد تعبئة وتغليف مطبوعة خاصة بمصنع آخر دون وجود سند قانونى .. كذلك يحظر على كافة المصانع حيازة مواد تعبئة غير مدون عليها رقم تسجيل المطبعة وعنوان المصنع المنتج للسلعة بتحديد تام.





جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة الخارجية والصناعة  
الوزير

( مادة ثامنة )

يحظر على كافة المعارض والأسواق والتجار عرض أي منتجات غير مدون عليها أو على أغلفتها أو عبواتها عنوان المصنع المنتج ورقم تسجيل المطبعة ، وفي حالة المخالفة يكون التاجر مسئولاً عن غش وتضليل المستهلك .

( مادة ناسعة )

يعتبر أي منتج غير مدون عليه بيانات المصنع المنتج ورقم تسجيل المطبعة المنتجة لعبواته أو مواد التعبئة والتغليف أو مدون عليه بيانات من ذلك غير صحيحة .. سلعة مجهولة المصدر ويتخذ حيالها الإجراءات القانونية .

( مادة عاشرة )

تطبق أحكام القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٤١ بقمع التذليس والغش المعدل بالقانون رقم ٢٨١ لسنة ١٩٩٤ على أي مخالفات لهذا القرار .

( مادة حادية عشر )

تمنح كافة المطابع الوارد بياناتها في المادة الأولى من هذا القرار لفترة لمدة ستة أشهر لتوفيق أوضاعها .

( مادة ثمانية عشر )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير

التجارة الخارجية والصناعة

م . رشيد محمد رشيد

